

بحار الأنوار

[210] شبكة في الماء ثم رجع إلى بيته وتركها منصوبة فأتاها بعد ذلك وقد وقع فيها سمك فيموتن (1) فقال: ما عملت يده فلا بأس بأكل ما وقع فيها. (2) وقد عرفت ما ذكره الاصحاب فيه. وأقول يحتمل أن يكون نصب تلك الشبكة في المواضع التي تزيد الماء فيها ثم تنقص بالمد والجزر كالبصرة فعند المد تدخل الحيتان في الشبكة وعند الجزر تبقى فيها ويخرج منها الماء فحينئذ لا يكون موتها في الماء. فقوله عليه السلام: " ما عملت يده " لبيان أن الموت فيها بمنزلة الاخذ باليد، وهذا وجه قريب شائع. 52 - المحاسن: عن محمد بن علي الهمداني عن معتب قال: قال لي أبو الحسن عليه السلام يوما: يا معتب اطلب لنا حيتانا طرية فاني اريد أن أحتجم، فطلبتها له فأتيته بها، فقال لي: يا معتب سكبح لي شطرها واشولي شطرها، قال: فتغدى منها أبو الحسن عليه السلام وتعيشي (3). بيان: سكبح أي اطبخ به سكباجا وهو بالكسر معرب. (4) 53 - المحاسن: عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن عمر بن حنظلة قالت: حملت الربيثا في صرة إلى أبي عبد الله عليه السلام فسألته عنها فقال: كلها، وقال: لها قشر. (5) 54 - ومنه: عن أحمد بن محمد عن جعفر بن يحيى الاحول عن بعض أصحابه قال: شهدت أبا الحسن موسى عليه السلام يأكل مع جماعة فاتي بسكرجات فمد يده إلى سكرجة فيها ربيثا فأكل منها، فقال بعضهم: جعلت فداك أردت أن أسألك عنها وقد رأيتك أكلتها _____ (1) في المصدر: فيمتن. (2) تهذيب الاحكام 9: 11 " طبعة الاخوندى " ورواه في الاستبصار 4: 61، ورواه الصدوق في الفقيه 3: 206 والكليني في الفروع 6: 217. (3) المحاسن 477. (4) في نسخة: معروف. (5) المحاسن: 478 فيه: وقد رأيتك. _____